الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

باردو في 24 أكتوبر 2012

عـــــدد 382

جدول إحالة مشاريع قوانين

المرجع		المشروع	الإحالة على اللجان
العدد	الإحالة		
64	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على القرض الرقاعى المصدر من قبل البنك المركزى التونسى بالإنابة ولفائدة الدولة بالسوق المالية الأمريكية بضمان من الوكالة الأمريكية للتنمية موضوع الإتفاقات المبرمة فى 11 و 16 جويلية 2012 بين البنك المركزي التونسى وجمع من مؤسسات مالية أجنبية.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة المالية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. – لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. –لجنـــــة التشريع العام . فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
65	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ فى 16 ماى 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012.** **(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة فى بيان موجب الإستعجال)** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة المالية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. –لجنـــــة التشريع العام . فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.

66	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على إتفاقية القرض المبرمة فى 11 جوان 2012 بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق الدولى للتنمية الزراعية والمتعلق بالمساهمة فى تمويل برنامج التنمية الزراعية والرعوية والنهوض بالمبادرات المحلية بالجنوب الشرقي.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الإستثمار والتعاون الدولي.**	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. - لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية. - لجنة البنية الأساسية والبيئة. فى الجوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
67	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية صربيا لتجنب الإزدواج الضريبى فى مادة الضرائب على الدخل وعلى الثروة.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. - لجنة الشؤون الاجتماعية. -لجنة الشؤون التربوية. فى الجوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
68	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة فى المادة الجبائية المعتمدة من قبل مجلس أوروبا ومنظمة التعاون الإقتصادي والتنمية.** **(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة فى بيان موجب الإستعجال)** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الحوكمة ومقاومة الفساد.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. فى الجوانب الداخلة فى إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.

69	بتاريخ2012/10/23	**مشروع قانون يتعلق بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص.** **(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة فى بيان موجب الإستعجال)** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ رئاسة الحكومة.**	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. -لجنـــة القطاعات الخدماتية. فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

مصطفى بن جعفر

2012/68

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
16 اكتوبر 2012
رمز الإدارة ...../عـــــدد

2012/68

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المادة الجبائية المعتمدة من قبل مجلس أوروبا ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

فصل وحيد :

تمت المصادقة على الاتفاقية الملحقة بهذا القانون الأساسي المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المادة الجبائية والمعتمدة بستراسبورغ في 25 جانفي 1988 من قبل مجلس أوروبا ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والمنقحة بالبروتوكول المعتمد بباريس في 27 ماي 2012 والموقعة من قبل الجمهورية التونسية في تاريخ 16 جويلية 2012.

20 17 / 05
المجلس الوطني التأسيسي
الـــواردات
16 أكتوبر 2012
رمز الإدارة ...../عـــدد

2012 / 68 وثيقة شرح الأسباب

في إطار تعزيز مقاومة التهرّب الجبائي الذي يكلف الاقتصاد التونسي خسائر مادية جدّ هامّة، و ما ينتج عن ذلك من تهريب للأموال إلى الخارج، و حرصا على إيجاد آليات ناجعة لتتبّع و ملاحقة الديون الجبائية الموجودة في أو المهرّبة إلى الخارج و استرجاعها من طرف السلطات التونسية المختصّة، وقعت تونس على انضمامها إلى المعاهدة الدولية متعدّدة الأطراف المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المادة الجبائيّة، وهي معاهدة تكرّس الشفافية في مجال تبادل المعلومات والمعطيات الجبائية بين الدول الموقعة عليها.

وسيمكّن انضمام تونس إلى هذه المعاهدة من تعزيز آليات الشفافية في النظام الجبائي الوطني، من جهة، كما سيساهم من جهة أخرى، في تيسير جهود البحث عن الأموال المنهوبة والمهرّبة إلى الخارج والمكتسبة من التهرّب الجبائي وتسريع نسق استرجاعها أو استرجاع جزء منها عبر تفعيل الآليات الجبائية.

ولقد تمّ فتح باب التوقيع على هذه المعاهدة من قبل الدول الأعضاء في مجلس أوروبا و أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) منذ 25 جانفي 1988 و قد دخلت حيز التنفيذ في 1 أفريل 1995. ثمّ تقرّر توسيع مجال عضويتها إلى الدول غير الأعضاء. و قد بلغ عدد الموقعين عليها إلى تاريخ اليوم 38 دولة منها بلدان افريقية وإسلامية وآخرها الجمهورية التونسية. وتُعدّ تونس أوّل بلد عربي وإفريقي وإسلامي سيُصادق برلمانه عليها بعد أن أمضى عليها رئيس الحكومة بتاريخ 16 جويلية 2012.

وتمكّن هذه المعاهدة الدول المصادقة عليها من تعزيز التعاون الاداري بينها في المجال الجبائي (تغطّي جميع أنواع الأداءات باستثناء الأداءات الديوانية) على أسس مشتركة تراعي الحقوق الأساسية لدافعي الضرائب، سواء كانوا أشخاصا أو شركات أو مؤسسات اقتصادية وطنية.

وتشمل المعاهدة عددا من أنواع التعاون مثل تبادل المعلومات الجبائية و الرقابة الجبائية المتزامنة (التي تتمّ في دولتين أو أكثر في نفس الوقت) و المساهمة في تحقيقات جبائية تنجز في دول أخرى و استرجاع الديون الجبائية المستوجبة في دول أخرى و الاطّلاع على الوثائق الجبائية الصادرة في بلدان أخرى.

وتتمثّل أهمّ أنواع المعلومات الجبائية المتبادلة في إطار المعاهدة في المعطيات التي يتمّ تبادلها بطلب من أحد الأطراف، أو تلك التي يتمّ تبادلها إمّا آليّا أو تلقائيّا.

وتجدر الإشارة إلى أنّ أحكام المعاهدة تضمن حقوق الدول الموقعة عليها في رفض تسليم المعلومات ذات الطابع السرّي المتعلقة بالتجارة و الصناعة وبالأسرار المهنية. كما تضمن من جهة أخرى سرية جميع المعلومات الجبائية المتبادلة بين الدول الأعضاء بمقتضى المعاهدة، علما و أنّ تطبيق هذه الأخيرة لا يحدّ من الحقوق و الضمانات الممنوحة للأشخاص من قبل تشريع الدولة التي طلبت منها المعلومات. كما يمكن لكلّ دولة موقعة على المعاهدة التحفظ على تطبيق بعض بنودها.

وتتنزّل هذه الاتفاقية ضمن صنف المعاهدات المنصوص عليها صلب أحكام الفصل 6 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية، ممّا يستوجب المصادقة عليها بمقتضى قانون أساسي.

تلك هي أسباب مشروع القانون المعروض.

2012/68
المجلس الوطني التأسيسي
الواردات
16 أكتوبر 2012
رمز الإدارة...../عدد

2012/68

تعليل طلب استعجال النظر

(مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المادة الجبائية المعتمدة من قبل مجلس أوروبا ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية)

نظرا لما ستوفره المصادقة على المعاهدة الدولية متعدّدة الأطراف المتعلّقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المادة الجبائيّة من إمكانيات قانونية و إجرائية وإدارية في تيسير تقفّي آثار الأموال المنهوبة والمهرّبة إلى الخارج وتتبّعها وملاحقتها، وإضفاء السرعة والنجاعة على عمليّة ضبطها وتجميدها واسترجاعها عبر تفعيل الآليات الجبائية، واعتبارا لأهمية تلك الأموال في صورة استرجاعها في دعم الموازنات المالية للدولة، تأمل الحكومة أن يعطي المجلس التأسيسي الأولوية لهذه المعاهدة من أجل المصادقة عليها في أقرب الآجال.